

تعميم Circular

رقم (40) No

Honorable Members of the ASE

السادة أعضاء بورصة عمان المحترمين

Good Greetings,

تحية طيبة وبعد،

Following to circular No. (131) dated 16/10/2018 regarding the decisions and procedures taken for expanding internet trading service and encouraging investors to use this service, and in reference to the JSC board of commissioners' decisions taken in 2/7/2018 regarding the **reduction of the trading commission being obtained by the broker from the clients that are using this service to be (0.002) of the trading value, without conditioning any minimum value.**

لاحقاً للتعميم رقم (131) تاريخ 2018/10/16 بخصوص القرارات والإجراءات المتخذة لغايات توسيع انتشار خدمة التداول عبر الإنترنت وزيادة إقبال المستثمرين على استخدامها، وبالإشارة إلى قرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2018/7/2 تخفيض عمولة التداول التي يتقاضاها الوسيط من عملائه مستخدمي الخدمة لتصبح (0.002) من القيمة السوقية لتداولاته، دون اشتراط حد أدنى لحجم التداول، وذلك بعد ستة أشهر من تاريخ تبلغ شركات الوساطة المالية بهذا القرار.

As a result, we insist that all brokerage firms shall comply with the above decision that will be effective as of 16/4/2019.

وفي ضوء ما تقدم، أرجو التأكيد على جميع شركات الوساطة ضرورة الالتزام بمضمون قرار مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية المشار إليه أعلاه، والذي سيبدأ العمل به اعتباراً من تاريخ 2019/4/16.

With All Respect,

Nader Azar
Nader Azar

The CEO

تفضلوا بقبول فائق الإحترام.

نادر عازر
المدير التنفيذي

*attachment: circular No. (131)

*مرفق: تعميم رقم (131)

الأخيرة، وذلك وفقاً لما حددته الأسس المرفقة والمعنية بتقديم المعلومات الفورية إلى أعضاء البورصة، والتي سيبدأ العمل بالتعديلات التي أجريت عليها اعتباراً من تاريخ 2019/1/1. ومما يجدر ذكره، أن بدلات تقديم المعلومات الفورية المحددة في الأسس المشار إليها أعلاه، سيبدأ تطبيقها أيضاً على شركات الوساطة التي تقدم خدمة التداول عبر الإنترنت حالياً وأي شركات تطلب تقديم الخدمة لاحقاً، وذلك اعتباراً من التاريخ المشار إليه أعلاه، ووفقاً للأسس المذكورة تكون البدلات السنوية لقاء هذه الخدمات على النحو المبين أدناه:

البدلات السنوية (بالدينار)	حصة العضو السوقية حسب متوسط حجم تداوله إلى متوسط حجم التداول السوق خلال آخر ثلاث سنوات
2,000	أقل من أو يساوي 1%
4,000	أكثر من 1% إلى 2%
6,000	أكثر من 2% إلى 5%
8,000	أكثر من 5% إلى 10%
10,000	أكثر من 10%
بدلات اختبار وفحص التعديلات المطلوبة على أنظمة إدارة الأوامر	
150 دينار لقاء كل عملية اختبار وفحص	

وسنبدأ إلى أحكام السياسة الجديدة، فالبدلات المشار إليها أعلاه تشمل تفعيل ستة مستخدمين على نظام إدارة الأوامر لإدخال أوامر الشراء والبيع وستة مستخدمين لمتابعة معلومات التداول الفورية في موقع الوسيط المرخص، في حين ستتناقض البورصة بدلاً مقداره (200) دينار سنوياً لقاء كل مستخدم إضافي لنظام إدارة الأوامر، و(100) دينار سنوياً لقاء كل مستخدم إضافي لمعلومات التداول الفورية.

وعلى الرغم من أن الأسس المذكورة أعلاه، ستوضع حيز التطبيق الفعلي اعتباراً من مطلع العام القادم، إلا أن البورصة ستبدأ اعتباراً من تاريخه بتلقي طلبات الموافقة على تشغيل أنظمة إدارة الأوامر، وذلك للسير بإجراءات التحقق من تليبيتها لجميع متطلبات البورصة وجاهزيتها للعمل، كما ستوافق البورصة للأعضاء الذين يستوفون جميع الشروط والمتطلبات على تشغيل أنظمتهم المذكورة، وذلك بالتزامن مع وضع شاشات التداول الجديدة (PAM) حيز التطبيق الفعلي خلال العام الجاري، على أن يبدأ استحقاق البدلات على شركات الوساطة اعتباراً من مطلع العام القادم.

هذا وتبدي بورصة عمان استعدادها اعتباراً من تاريخه أيضاً، لتلبية طلبات فحص واختبار أنظمة إدارة الأوامر المقدمة من خلال الشركات المطورة أو الموزعة لهذه الأنظمة، وإصدار شهادة تبين مدى تحقيق هذه الأنظمة للمتطلبات الفنية والوظيفية لبورصة عمان، وذلك لقاء دفع البدلات المستحقة نظير هذه الخدمة والبالغ قيمتها (3,500) دينار، بحيث تكون الشهادة سارية المفعول لمدة سنة من تاريخ إصدارها، ويمكن تجديدها سنوياً لمن يرغب بذلك مقابل (50%) من البديل المشار إليه أعلاه.

وضمن هذا الإطار، وفي ضوء ارتباط خدمة التداول عبر الإنترنت بأنظمة إدارة الأوامر، وسعياً نحو توسيع قاعدة انتشار هذه الخدمة، فقد جرى اتخاذ القرارات والإجراءات المبينة أدناه أيضاً:


- 1- تعديل المتطلبات الفنية لاستضافة البنية التحتية اللازمة لتشغيل خدمة التداول عبر الإنترنت، وتمكين الوسيط من استخدام البنية التحتية لشركته الأم سواء كانت محلية أم أجنبية، أو استخدام تقنية الحوسبة السحابية، وذلك على النحو المرفق مع هذا التعميم.
- 2- إلغاء الحد الأدنى المشترط لفتح حساب التداول عبر الإنترنت.
- 3- السماح بإدخال الأوامر بمختلف مدد سريان الأوامر التي يسمح بها نظام التداول الإلكتروني.
- 4- السماح بإدخال الأوامر بكمية مخفية.
- 5- السماح بإدخال الأوامر المشروطة مثل الكمية الدنيا للتنفيذ وأمر إيقاف الخسارة بسعر محدد.
- 6- التأكيد على نشر عمق السوق لعملاء خدمة التداول عبر الإنترنت، والذي يتضمن أفضل خمس أسعار طلب وعرض فقط.
- 7- قرر مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية في جلسته المنعقدة بتاريخ 2018/7/2 تخفيض عمولة التداول التي يتقاضاها الوسيط من عملائه مستخدمي خدمة التداول عبر الإنترنت لتصبح (0.002) من القيمة السوقية لتداولاته بدلاً من (0.004) ودون اشتراط حد أدنى لحجم التداول، وبحيث يعمل بهذا القرار بعد ستة أشهر من تاريخ هذا التعميم.
- 8- أعتت سياسة تقديم المعلومات الفورية إلى أعضاء البورصة عملاء الوسيط مستخدمي خدمة التداول عبر الإنترنت من دفع البدلات الشهرية البالغ قيمتها (5) دولارات أمريكية عن كل مستخدم، وذلك حتى نهاية عام 2019.

واستناداً إلى ما تقدم، تود بورصة عمان التأكيد على ما يلي:

- 1- على جميع شركات الوساطة تهيئة أجهزة الحاسوب لديها بما يتوافق مع تشغيل شاشات التداول والاستعلام (PAM). وذلك في موعد أقصاه نهاية الشهر الجاري.
- 2- تم تأجيل موعد تشغيل شاشات (PAM) وإيقاف العمل بشاشات (GL) ليصبح اعتباراً من تاريخ 2018/12/4.
- 3- على شركات الوساطة الراغبة بتشغيل أنظمة إدارة الأوامر لديها. الاطلاع على الدليل الإرشادي المرفق، وتوجيه رسالة خطية للبورصة بهذا الخصوص مرفقاً بها الطلب الخاص بالخدمة معيّنًا حسب الأصول.
- 4- على الشركات المطورة أو الموزعة لأنظمة إدارة الأوامر والتي ترغب بالحصول على شهادة تبين مدى تلبية أنظمتها للمتطلبات الفنية والوظيفية لبورصة عمان، ضرورة مخاطبة البورصة خطياً وتعبئة الطلب الخاص بهذه الخدمة حسب الأصول.

وفي حال وجود أي استفسارات حول ما تضمنه هذا التعميم وأسس تقديم المعلومات الفورية إلى أعضاء بورصة عمان، والدليل الإرشادي والطلبات المرفقة بهذا التعميم، فيرجى التواصل مباشرة مع موظفي دائرة العمليات في بورصة عمان، وذلك هاتفياً أو عبر البريد الإلكتروني operations@ase.com.jo.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،


نادر عازر
المدير التنفيذي

• نسخة:

- 1- هيئة الأوراق المالية
- 2- نقابة أصحاب شركات الخدمات المالية
- 3- الدائرة الإدارية والمالية
- 4- دائرة التدقيق الداخلي

• مرفقات:

- 1- أسس تقديم المعلومات الفورية إلى أعضاء بورصة عمان
- 2- الدليل الإرشادي لإجراءات تشغيل أنظمة إدارة الأوامر وخدمة التداول عبر الإنترنت
- 3- المتطلبات الفنية لتشغيل خدمة التداول عبر الإنترنت
- 4- طلب الموافقة على تشغيل نظام إدارة الأوامر
- 5- طلب الموافقة على تفعيل خدمة التداول عبر الإنترنت
- 6- طلب الحصول على شهادة اعتماد لنظام إدارة الأوامر

